[220] 5 - { باب } باب أنواع المسوخ وأحكامها وعلل مسخها: 1 - العلل: عن علي بن أحمد بن محمد عن محمد بن أبي عبد الله الكوفي عن محمد بن أحمد بن إسماعيل العلوي عن علي بن الحسين بن علي بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب قال: حدثنا علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر بن محمد عليه السلام قال: المسوخ ثلاثة عشر: الفيل والدب والارنب والعقرب والضب والعنكبوت والدعموص (1) والجري والوطواط والقرد والخنزير والزهرة وسهيل، قيل: يابن رسول الله ما كان سبب مسخ هؤلاء ؟ قال: أما الفيل فكان رجلا جبارا لوطيا لا يدع رطبا ولا يابسا، وأما الدب فكان رجلا مؤنثا يدعو الرجال إلى نفسه، وأما الارنب فكانت امرأة قذرة لا تغتسل من حيض (2) ولا غير ذلك، وأما العقرب فكان رجلا همازا لا يسلم منه أحد، وأما الضب فكان رجلا أعرابيا يسرق الحجاج بمحجنه، وأما العنكبوت فكانت امرأة سحرت زوجها، وأما الدعموص فكان رجلا نماما يقطع بين الاحبة، وأما الجري فكان رجلا ديوثا يجلب الرجال على حلائله، وأما الوطواط فكان رجلا سارقا يسرق الرطب من رؤس النخل، وأما القردة فاليهود اعتدوا في السبت (3) وأما الخنازير فالنصارى حين سألوا المائدة فكانوا بعد نزولها أشد ما كانوا تكذيبا، وأما سهيل فكان رجلا عشارا باليمن، وأما الزهرة فانها كانت امرأة تسمى ناهيد، وهي التي تقول الناس: إنه افتتن بها هاروت وماروت (4).

_____ (1) الدعموص بالضم: دودة سوداء تكون في الغدران إذا نشت، والعامة تسميها البلعط. (2) في المصدر: من حيض ولا جنابة. (3) في نسخة: حين اعتدوا في السبت. (4) علل الشرائع 2: 172 طبعة قم.

_____